قال بنا همام قال بنا قتاده فأينما تولوا فثم وجه ا قال وكانوا يصلون نحو بيت المقدس ثم وجهه ا نحو الكعبة .

وقال D فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره فنسخت هذه الآية ما كان قبلها من قبلة .

أخبرنا محمد بن عبد ا العامري قال أبنا علي بن الفضل قال أبنا محمد بن عبد الصمد قال أبنا عبد ا بن أحمد قال أبنا إبراهيم بن حريم قال بنا عبد الحميد قال بنا يونس عن شيبان عن قتادة فأينما تولوا فثم وجه ا قال نسخ هذا بعد ذلك فقال ا D فول وجهك شطر المسجد الحرام قلت وهذا قول أبي العالية والسدي .

فصل واعلم أن قوله تعالى فأينما تولوا فثم وجه ا ليس فيه أمر بالتوجه إلى بيت المقدس ولا إلى غيره بل هو دال على أن الجهات كلها سواء في جواز التوجه إليها .

فأما التوجه إلى بيت المقدس فاختلف العلماء هل كان برأي النبي واجتهاده أو كان عن وحي فروى عن ابن عباس وابن جريج أنه كان عن أمر ا تعالى لقوله D وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول .

وأخبرنا المبارك بن علي قال أبنا أحمد بن الحسين بن قريش قال أبنا إبراهيم ابن عمر البرمكي قال حدثنا محمد بن إسماعيل بن العباس قال أبنا أبو بكر بن أبي داود قال بنا محمد بن الحسين قال بنا كثير بن يحيى قال بنا أبي قال بنا أبو بكر